

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قالمة في: 2025/1/20

الاسم واللقب:

الفوج:

قسم الحقوق

التوقيت: 10:30-08:30

المستوى السنة ثلاثة ليسانس قانون خاص

الرقم السري:

الرقم السري:

الإجابة النموذجية لمقياس العقود خاصة 1

الجواب الأول: 9 نقاط) أجب ب الصحيح أو خطأ مع التعليل في كلا الحالتين بالإضافة إلى الأساس القانوني (رقم المادة)

01- تنتقل الملكية في البيع الجزاف إلى المشتري بنفس الطريقة التي تنتقل بها ملكية الشيء المعين بالموء.

خطأ 0.25 تنتقل الملكية في البيع الجزاف إلى المشتري بنفس الطريقة التي تنتقل بها ملكية الشيء المعين بالذات 1 (القيميات) حسب المادة 362 ق.م.

02- يتشرط في عقد البيع أن يكون الثمن مقدراً ولا يجوز خلاف ذلك؟

خطأ 0.25 يكون الثمن مقدراً أو قابلاً للتقدير 0.25 طبقاً لنص المادة 356 ق.م 0.25 والمادة 357 ق.م 0.25 من خلال بيان الأساس 0.25 التي يحدد بمقتضاهما وهي إما: سعر السوق، السعر المتداول في التجارة، السعر الذي جرى التعامل به ، شخص أجنبي المادة 106 ق.م. (ذكر أساس واحد على الأقل يكفي 0.25)

03- يتلزم البائع بدفع التعرض بنوعيه الصادر من الغير تجاه المشتري ؟

خطأ 0.25 يتلزم البائع بدفع التعرض القانوني 1 الصادر من الغير تجاه المشتري المادة 371 ق.م 0.25

04- الإيجار عقد يمكن المستأجر بمقتضاه المؤجر شفاهة من الانتفاع بالشيء لمدة محددة في مقابل بدل إيجار معلوم؟

خطأ 0.25 الإيجار عقد يمكن المؤجر 0.25 بمقتضاه المستأجر 0.25 كتابة 0.5 من الانتفاع المادة 467 ق.م 0.25 و المادة 467 مكرر ق.م 0.25

05- مطلقاً لا يعتبر بيع ملك الغير بيعاً صحيحاً في مواجهة المشتري ؟

خطأ 0.25 يعتبر بيع ملك الغير صحيح في مواجهة المشتري حسب المادة 398 ق.م 0.25 اذا: أقر المالك البيع 0.5 ، عند اكتساب البائع ملكية المبيع بعد انعقاد البيع 0.5

06- مكان تسليم المبيع الواجب التصدير هو المكان الموجود فيه؟

خطأ 0.25 مكان تسليم المبيع الواجب التصدير حسب المادة 368 ق م 0.25 هو مكان وصول المبيع للمشتري مالم يوجد اتفاق يخالف ذلك 1

الجواب الثاني: (6 نقاط) عالج المسائل القانونية التالية مع ذكر الأساس القانوني (رقم المادة)

01- فرض هيئم صديقه سراج بيع سيارته ، باشتراها لنفسه.

• ما هو التكيف القانوني للتصرف الذي قام به سراج وما حكمه؟ يكيف بأنه بيع النائب لنفسه 1 المادة 410 .0.25

حكمه لا يجوز (باطل بطلاً مطلقاً، غير جائز) 0.5.

• هل يتغير الأمر لو كان سراج سمساراً؟ لا يختلف الأمر 0.25 بل يظل لا يجوز (غير جائز، باطل بطلاً مطلقاً) 0.5 ولو ان سراج سمسار المادة 411 ق م 0.25

• متى يعتبر البيع صحيحاً في الحالتين؟ متى أجازه من تم البيع لحسابه (هيئم) (يسمى أيضاً الأصيل - المالك) 1 المادة 412 ق م 0.25

02- تقدم وائل من أجل شراء سيارة جود وقد اتفق معه على مدة يوم من أجل تجربتها.

• على فرض رفض وائل شراء السيارة بعد تجربتها، ما حكم ذلك؟ لا ينعقد البيع على شرط التجربة (لا يعتقد البيع) 0.75 المادة 355 ق م 0.25

• هل يتغير الوضع لو أن المدة المتفق عليها انقضت وسكت وائل؟ نعم يتغير 0.25 الوضع لأن السكوت مع التجربة يعد قبولاً 0.5 طبقاً للمادة 355 ق م 0.25 تكون امام عقد بيع بات

الجواب الثالث: (5 نقاط) أجب عملي مع الأساس القانوني (رقم المادة)

- الذي يقع عادة هو أن يعطي المشتري للبائع مبلغاً من النقود يسمى عربون، يكون لدفعه أحدى الدلالتين: إما دلالة الجزم، التأكيد، الب1 ، دلالة العدول 1 ، المادة 72 مكرر ق م 0.25

- علاقة المتنازل له والمتنازل ضده في بيع الحقوق المتنازع عليها: المتنازل ضده فقد الحق المتنازع فيه بفعل المتنازل الذي باعه 0.25 للمتنازل له، وبالتالي للمتنازل ضده حق استرداد 0.5 الحق المتنازع فيه في مقابل

دفع الثمن الحقيقي والمصاريف الواجبة للمتنازل له 0.5 المادة 400 ق م 0.25

- قيمة بدل الإيجار: نقد (نقود) 0.5 أو تقديم أي عمل آخر 0.5 المادة 467 ق م 0.25

نموذج الإجابة / امتحان مادة القانون الجنائي الخاص / الدورة العادية

أحاطت بـ (أ) ظروف صحية ونفسية قاسية بسبب إصابته بمرض عضال، جعلته يفكر بالانتحار، وشكى أمره وعذابه من الألم لصديقه (ب) الذي تعاطف معه إلى حد كبير، وفي سبيل مساعدته قرر أن يعاونه على الانتحار، فقام بسرقة سلاح ناري من عميه الضابط في الجيش، وأثناء قيامه بالسرقة اعترضه ابن عميه الصغير (ص) فدفعه (ب) بقوة محدثا له إصابة خطيرة ارتطام رأسه بزاوية الحيط أدت إلى وفاته لاحقاً، وذهب مسرعاً إلى منزل (أ) وقام بإطلاق الرصاص عليه إلا أنه لم يصبه بل أصاب أمه الجالسة بقرينه بإصابة خطيرة فارقت الحياة على إثرها.

- قدم (ب) للمحاكمة بتهمة القتل العمد بحق صديقه، وكذلك بتهمة ارتباط القتل بجنحة السرقة، وتهمة القتل الخطأ بحق أم صديقه وتهمة القتل العمد بحق ابن عميه.

- دفع (ب) بأن كل ما قام به كان من أجل مساعدة صديقه على الموت ليضع حد لآلامه الشديدة.

السؤال الأول: (15) نقطة

ما رأيك بالتهم المنسوبة إلى (ب) وهل كان دفعه قانونياً مدعماً إجابتك بالأسباب القانونية؟

1- يعاقب (ب) بإطلاقه الرصاص على صديقه بالشروع بالقتل العمد، طالما أن النتيجة لن تتحقق لخطأ بالتصويب وهو ما يمثل الجريمة الخائبة. (3 نقاط)

2- لا يعتبر الظرف المشدد المتعلق بارتباط جنائية القتل بجنحة السرقة متوفراً، كون جريمة القتل بحق ابن عميه لم تتحقق، بل يعتبر الفعل حسب الواقع جنائية الضرب المفضي إلى الموت دون قصد احداث الوفاة. (3 نقاط)

3- إن إصابة أم صديقه إصابة قاتلة لا يعتبر قتل خطأ بل قتل عمد، فالخطأ بالشخص مع توافر نية القتل يعتبر قتل عمد قائم على الاحتمال بالخطأ بالتصويب، وشروع بقتل صديقه. (3 نقاط)

4- لا يعتبر دفع ب لابن عميه قاتلاً عمدياً بل ضرب مفضي للوفاة بدون قصد احداث الوفاة كون القتل العمد لابد من توافر نية القتل وازهاق الروح (القصد الجنائي العام والخاص). (3 نقاط)

5- أما بخصوص دفع ب بأن قتله لصاحبه لمساعدته على الموت بدافع الشفقة، فإن المشرع الجزائري لا يبيح القتل الرحيم ولا يهتم بالباعث مهما كانت درجة نبله. (3 نقاط)

السؤال الثاني: بين أهم الفروق بين جريمتى القتل العمد والقتل بالتسميم؟ (5 نقاط)

1- تتميز جريمة القتل بالتسميم عن جريمة القتل العمد بالوسيلة المستعملة، فالشرع كقاعدة عامة في جريمة القتل لا يعتمد بالوسيلة إلا أنه هنا في هذه الجريمة يجب أن تكون الجريمة قد وقعت بمواد يمكن أن تؤدي إلى الوفاة عاجلاً أو آجلاً وهي المواد السامة. (1 نقطة)

2- من حيث السلوك الإجرامي: جريمة القتل العمد تعتبر من الجرائم المادية ذات السلوك الايجابي بينما القتل بالتسميم هي جريمة شكلية تقوم بمجرد الاعتداء على حياة الإنسان بمادة سمية فتعتبر من الجرائم ذات السلوك المحسن ويعني ذلك أن الجريمة تقوم بمجرد السلوك. (1 نقطة)

3- من حيث النتيجة: يشترط المشرع في جريمة القتل العمد حدوث نتائج من السلوك وهي أن تزهق روح إنسان فهي جريمة مادية ذات النتيجة، فهي من جرائم الضرر، بينما القتل بالتسميم كما أشرنا سابقاً من الجرائم الشكلية التي لا يتطلب المشرع حدوث نتائج من السلوك لقيام الجريمة بل مجرد الاعتداء بمادة سمية على حياة إنسان ومهما كانت النتائج التي تؤدي إليها تقوم الجريمة، فهي من جرائم الخطر الشكلية، بحيث اكتفى المشرع بتحريم السلوك لخطورته بغض النظر عن النتائج. (1 نقطة)

4- من حيث الشروع: جريمة القتل العمد كونها من الجرائم ذات النتيجة فتنتصور وقوع الشروع فيها، ويكون ذلك عندما لم تتحقق النتيجة لسبب خارج عن إرادة الجاني، بينما القتل بالتسميم وكونها جريمة شكلية، فالشكلية تستغرق مسألة الشروع كون الجريمة تقوم بمجرد البدء بتنفيذ الاعتداء على حياة إنسان بمادة سامة، وبغض النظر عن النتائج حسب المشرع. (1 نقطة)

5- عقوبة القتل العمد المؤبد بينما القتل بالتسميم الإعدام. (1 نقطة).